



سياسات إدارة المخاطر

الباب الأول: إطار عمل إدارة المخاطر

يتم تعيين مسؤول إدارة المخاطر من قبل مجلس ادارة الجمعية.

المادة الاولى : التعيين

1- يتم تعيين أو عزل مسؤول إدارة المخاطر في الجمعية من قبل مجلس الإدارة وذلك بتصويت اغلبية الأعضاء.

المادة الثانية: الصلاحيات

1- إدارة المخاطر مفوضه من قبل المجلس بمتابعة أي نشاط من أنشطة الجمعية والحصول على أي معلومات تطلبها من مختلف اقسام الجمعية.

2- لإدارة المخاطر الاستعانة بمستشارين خارجيين بغرض الحصول على المشورة ، بشرط الحصول موافقة خطية من قبل رئيس المجلس.
3- إدارة المخاطر لا تشرف على عمل الاقسام اليومي وليس لديها صلاحيات تنفيذية ، الا في حالة تكليفها بمهمة من قبل المدير التنفيذي او رئيس الجمعية.

4- تقدم إدارة المخاطر توصياتها وترفع نتائج أعمالها الى مجلس الادارة .

المادة الثالثة : مهام إدارة المخاطر

1- وضع استراتيجية شاملة حالية ومستقبلية حول نوع ومستوى المخاطر المقبولة لكافة أنشطة الجمعية واعتمادها من مجلس الإدارة ، والعمل على مراجعتها وتطويرها بشكل دوري في ضوء التغيرات المحيطة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي .
2- مراقبة حدود المخاطر المقبولة ورفع أية تقارير بالتجاوزات عن هذه الحدود والإجراءات المتخذة لمعالجتها إلى مجلس الإدارة.



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

الباب الثاني : سياسة إدارة المخاطر

المادة الرابعة: تحديد الطريقة الخاصة بإدارة المخاطر

1- تتبنى الجمعية طريقة مفتوحة من أجل إدارة المخاطر.

المادة الخامسة: دور مجلس الإدارة

تقع على عاتق مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على إدارة المخاطر في الجمعية ككل ، ويتمثل دوره في :

- 1- ضبط الإيقاع والتأثير على ثقافة إدارة المخاطر في الجمعية.
- 2- تحديد الطرق المثلى للتعاطي مع المخاطر أو مستوى التعرض في الجمعية.
- 3- الموافقة على القرارات الهامة التي قد تؤثر على أداء الجمعية في مجال إدارة المخاطر وتعرضها.

المادة السادسة: دور لجنة المراجعة

- دور لجنة المراجعة نيابة عن مجلس الإدارة ، تكون اللجنة مسؤولة عن:
- 1- ضمان وضع الترتيبات المناسبة من أجل التأكد من أن المخاطر قد تم تحديدها وتقييمها وإدارتها بطريقة فاعلة.
 - 2- مراقبة الإدارة للمخاطر الكبيرة التي قد تهدد تحقيق الجمعية لأهدافها الاستراتيجية.
 - 3- ضمان أن المراجعين الداخليين لديهم خطط لمراجعة كفاءة وفعالية إدارة المخاطر وانهم قادرون على تقديم تقييم سنوي لترتيبات إدارة المخاطر بالجمعية.
 - 4- مطلوب من لجنة المراجعة أن تبلغ مجلس الإدارة بالتقارير الخاصة بإدارة المخاطر، وكذلك تقوم بالإشراف على المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية والإدارة حسب الحاجة ومراجعتها للضوابط الداخلية ، وبالتالي تكون اللجنة في وضع جيد من أجل تقديم النصح للمجلس حول

